mroftalp htehaB ni knil muideM



# )٨( عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي )أبواب المعاملات( - المجلس الثامن

محمد هشام طاهري

---

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثامن من من مجالس القراءة والتعليق على كتاب عمدة الاحكام. وكنا قد وقفنا على باب العدة في هذه الدورة التأصيلية الرابعة - 00:00:21

بركة ونحن في شهر الله رجب آآ الحادي والعشرون منه فمن عام تسعة وثلاثين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. فنبدأ على بركة الله تعالى ونسأله جل وعلا ان - 00:00:39

ارزقنا العلم النافع والعمل الصالح. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايخه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين. قال الامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتاب عمر - 00:00:56

الاحكام باب العدة عن سبيعة الاسلمية انها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي كان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل. فلم تنشب ان وضعت حملها بعد وفاتها. فلما - 00:01:16

اتعلت مني فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل ابن بعكاك رجل من بني عبد الدار فقال لها ما لي اراك متجملة؟ لعلك ترجين النكاح. والله ما انت بناكح حتى - 00:01:36

يمر عليك اربعة اشهر وعشر. قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت. فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك. فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي. وامرني بالتزويج ان - 00:01:54

قال ابن شهاب ولا ارى بأسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر قوله رحمه الله باب العدة المقصود بالعدة هنا عدة - 00:02:14

الوفاة عدة الوفاة لان ما سيأتي هو متعلق بعدة الوفاة والعدة عدتان عدة المطلقة وعدة الوفاة عدة المطلقة اه كما هو معلوم هي ثلاث حيضات فاذا طهرت المرأة من الحيض الثالثة - 00:02:31

تكون خرجت من العدة على الصحيح من اقوال اهل العلم وبعض العلماء يقول هي ثلاثة اطهار وعلى كل حال الذي يظهر الله اعلم ان الراجح ان عدة المطلقة الطلقة الاولى والثانية والثالثة - 00:02:53

هي ثلاث حيظات ان كانت المرأة ذات حيض وان كانت لا تحيض بان كانت صغيرة او يائسة فعدتهن ثلاثة اشهر كما ذكر الله ذلك في الكتاب فقال عز وجل واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن - 00:03:11

اذا الايسة لكبر سنها والله لم ييأسن لصغر سنها فعدتها ثلاثة اشهر بعد الاشهر العربية  اما بالنسبة لعدة الوفاة فعدة الوفاة اربعة اشهر وعشرة ايام بنص الكتاب قال عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا - 00:03:37

يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا هذا نص القرآن طيب ان كانت المطلقة حامل او كانت المتوفى عنها حامل فالذي عليه جماهير العلماء ان عدتها الوظع الحامل بمجرد ما ان تضع - 00:04:06

تخرج من عدة الطلاق وان وضعت تخرج من عدة الوفاة لقوله عز وجل وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وجاء هذا على الاطلاق ولم يبين هل هذا خاص بالحيض او خاص بالمتوفى عنها زوجها - 00:04:28

فبقيت على الاطلاق ومما يدلنا على ان الاية على الاطلاق اي تشمل الصورتين المطلقة وكذلك المعتد عدة الوفاة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسبيعة الاسلمية في قصتها هذه لما اشتكت - 00:04:52

هي الان مات عنها زوجها بحجة الوداع وهي حامل فلم تنشب اي لم تلبث الا زمنا يسيرا ان وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تعلت يعني تطهرت تعلت من نفاسها اي طهرت من نفاسها - 00:05:16

تجملت للخطاب تزينت فدخل عليها ابو السنابل ابن بعكك وفيه دلالة على جواز رؤية الخاطب للمخطوبة لانه دخل عليها ورآها وكان ابو السنابل احد الخطاب فلم آآ ترضى به زوجا - 00:05:38

لاحظوا الان وكان احد اوليائها غائبا، فظن ابو السنابل انه ان اخر ان ان اخر اه زواجها ربما يأتي فلان فيزوجها منه فهي لما رفظته قال ابو السنابل ما ليراك متجمل لعلك ترجين النكاح والله ما انت بناكح حتى يمر عليك اربعة - 00:06:01

عشر وعشرون اذا جعل ابو السنابل عدة الحامل في الوفاة كعدة غير الحامل اربعة اشهر وعشرة لماذا سبيعة تجملت للخطاب؟ لعملها بعموم الاية لعملها بايش بعموم الاية الان حصل النزاع - 00:06:29

هل يعمل بعموم الاية بين الصحابية وبين الصحابي او يعمل بالحكم الاخر الذي نزل في حكم في حكم الخلية لا في حكم الحامل فالسبيعة تقول فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت - 00:06:53

فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج ان بدا لي. اذا هذا نص نبوي في ان المتوفى عنها زوجها ها - 00:07:13

في ان المتوفى على دين كان حامل فعدتها الوطأ بعض العلماء يقول لا يمكن بعد الوفاة بساعة تضع طيب ويمكن بعد الوفاة بتسعة اشهر تضع؟ لماذا قبلت اطالة مدة عدتها ولم تقبل فضل الله عليها في - 00:07:32

عدتها اليس المفروض ان نقابل المثل بالمثل فاذا كانت العدة هي الوظع سواء كان تسعة اشهر بعد الزوج بتسعة اشهر بعد الزوج بثمانية اشهر انت تقول لها تعتد هذا العدة الطويلة فلماذا لا تقبل القصيرة - 00:07:53

قال انا اذا قلت انت اربعة اشهر وعشرة فيجب عليك ان تلتزم به. فاذا كانت الحامل بعد اربعة اشهر وعشرا يجب ان تقول انها تتزوج هذا لا يقول به احد بالاجماع - 00:08:18

فدل على فساد هذا القياس اذا الصحيح من اقوال اهل العلم ان عدة الحامل وعدة المطلقة ها الوظع مجرد الوضع يحل لها آآ ان تتزوج. يبقى الان قضية اذا كان - 00:08:30

انتبه الان اذا كانت قد وضعت هل يحل لها الزواج بعد الوضع قبل الطهر او لابد من الطهر من من عدة النفاس قولان لاهل العلم ايضا والذي ذكره ابن شهاب رحمه الله - 00:08:53

وهو في صحيح البخاري وهو ابو بكر محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن شهاب الزهري امام الحجازي والشام والعراقين حتى قال العلماء حديث لا يعرفه ابن شهاب ليس بحديث - 00:09:12

ابن شهاب الزوري رحمه الله هو من طبقة شيوخ الامام مالك ترى قال ولا ارى بأسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تبطر - 00:09:34

وهذا هو الراجح ان شاء الله لان الله عز وجل قال وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ولم يقل ولاة الاحمال اجلهن ان يتطهرن بخلاف بخلاف قربان المرأة فان الله قال يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن - 00:09:52

فعلق القربان بالتطهر فرق بين القربان وبين عقد القران. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى عن زينب بنت ام سلمة انها قالت توفي حميم لام حبيبة فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها. وقالت انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:10:20

ايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. الحميم اي القرابة هذا الحديث ايها الاخوة

حديث عظيم وفيه دلالة على انه لا يجوز لاحد - 00:10:49
ان يعتد اكثر من اربعة اشهر وعشرا ان يعتد اكثر من ثلاثة ايام الا المرأة تعتد على زوجها اربعة اشهر وعشرا فقط يعني الاخت الام البنت لا يجوز لهن ان يعتدن اكثر من ثلاثة ايام لوفاة قريباتهن - 00:11:11
الا المرأة على زوجها تعتد اربعة اشهر وعشرا كما في هذا الحديث حديث زينب بنت ام سلمة وهذا الحديث حديث ام سلمة وحديث زينب بنت جحش وحديث عائشة وحديث حفصة - 00:11:38
عن اربعة من الصحابيات من امهات المؤمنين انهن لما توفين توفي بعض اقاربهن بعد ثلاثة ايام طلبنا الزينة مع عدم حاجتهن لكبر سنهن ووفاة بعلهن وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكنها اعني ام سلمة. وزينب بنت جحش وحفصة بنت عمر وعائشة - 00:11:58
رضي الله عنهم انما تجملنا حتى لا يظن ظن انهن معتدات لوفاة قريبهن هادي مسألة مهمة اذا يقول زينب بنت ام سلمة وهي ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم صحابية صغيرة - 00:12:27
تقول توفي حميم لامي حبيبة. فسر ابن قدامة رحمه الله الحميم بالقرابة فدعت بصفرة فمسحت بذراعها. الصفرة طيب يعمل به اه تتطيب به المرأة ويكون لونها اكثر من ريحها وقالت - 00:12:47
انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث مم لامرأة لماذا قال لامرأة ولم يقل للرجل - 00:13:08
لان الاصل ان العدة اكثر ما يتصور وجوده واكثر ما يكون في في النساء ولا عدة للرجال لا عدة للرجال الا في مسألة واحدة وهي فيما اذا كان الرجل متزوجا اربعة - 00:13:22
فطلق واحدة منهن طلقة رجعية فانه يقول العلماء انه يتربص حتى تخرج من عدتها ثم يتزوج زوجة اخرى ان ارأت والا لا يحل لامرأة لان الغالب ان العدة للنساء ولا عدة على الرجال - 00:13:40
تؤمن بالله واليوم الاخر فيه اقتران النفي بهذا الامر العظيم للدلالة على ان العدة والتربص في العدة وعدم التربص في غير العدة وعدم اظهار الحزن في غير عدة متعلق بمسألة الايمان بالله واليوم الاخر - 00:14:01
وهو الاتباع والاقتداع لا يحل لامرأة سواء كانت بنتنا واختنا وامنا ايا كان ان تحد فوق ثلاث اذا فيه دلالة على انه يجوز للام ان تظهر الحزن ثلاثة ايام لفقد ابنها - 00:14:23
وللاخت ان تظهر الحزن لفقد اخيها وللبنت ان تظهر الحزن لفقد ابيها الا على زوج اذا المرأة لها ان تعتد وتحد اكثر من ثلاثة ايام. كم؟ اربعة اشهر وعشرا نص القرآن ونص الاحاديث - 00:14:41
المشهورة عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم هل يجوز للرجل ان ان يظهر الحزن ثلاثة ايام؟ الجواب نعم نص عليه البخاري رحمه الله باب من رؤيا الحزن عليه في ثلاثة ايام. اذا يجوز اظهار الحزن بالنسبة للرجل ثلاثة ايام يرى حزينا غير متمشط غير متجمل غير متزين - 00:15:03
لكن اكثر من هذا لا يجوز لا للرجل ولا للمرأة لا للرجل ولا للمرأة اما ما يفعله بعض الناس ان احدهم يكون حليقا فاذا جاء مات لهم قريب يترك حلق لحيته ايام الحزن ثم اذا خرج من ايام الحزن بزعمه حلق لحيته فهذا نسأل الله السلامة - 00:15:30
والعافية ليس من الدين في شيء. هذا ليس من الدين في شيء اذا ليس على الرجال عدة هذه واحدة ثانيا آآ لا يجوز لامرأة ان تعتد او تحد او تحد اكثر من اربعة اشهر - 00:15:50
اكثر من ثلاثة اشهر الا على الزوج اربعة اشهر وعشرة نعم يا سلطان اللي هي نعم يعني اه فعلا هذه مسألة ثانية الان. لو ان الرجل تزوج من امرأته ثم طلقها واراد ان يتزوج اختها. او عمتها او خالتها - 00:16:07
فليس له ان يتزوجها الا اذا خرجت هي من عدة الطلقة الاولى او الثانية واضح نعم احسنت نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على - 00:16:35

فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا. ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب. ولا اكتحلوا ولا تمسوا طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار. العصب ثياب من اليمن فيها - 00:16:55

وسواد حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها آآ نسيب الانصارية وهي من خالات النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث - 00:17:15

هذه مسألة صريحة لا يجوز للمرأة ان تعتد على ميت اكثر من ثلاثة ايام ثلاثة ايام يجوز اكثر من ثلاثة ايام لا يجوز الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. بنص القرآن - 00:17:33

الزوج بنص القرآن اربعة عشر وعشرا ما معنى الاحداد؟ هنا يأتي السؤال مرة من في حديث آآ زينب بنت ام سلمة توفي حميم لامي حبيبة ها وفيه ذكر ايش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد. وهنا قال لا تحدوا - 00:17:50

اصل معنى الاحداد ترك التنظف ولذلك الاحداث سنة ما معنى الاحداث سنة؟ ازالة الشعر بالموسي وهو الحديدة اذا معنى الاحداد هنا لا تحد امرأة اي لا تترك التزين والتجمل. كناية - 00:18:12

او لا تظهر الحزن في ثلاث يعني على ميت فوق ثلاث اذا معنى لا تحد اي لا تترك التزين والتجمل او معنى لا تحب اي لا تظهر الحزن والتجمل وهما متلازمان - 00:18:35

في هذه الايام الثلاث وبالنسبة للمتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرة اذا اطلق كلمة الاحداد يعني اظهار التجمل والتزين وبناء على هذا لا يجوز للمعتدة بحال ان تتجمل لا في ثيابها - 00:18:55

ولا في بدنها ولا في اكلها وشربها ونحو ذلك يعني ما يجوز للمرأة المعتدة ان تكحل تكتحل لا يجوز للمرأة المعتدة ان تضع اللي يسمونه اليوم شيسمونه باديكير مانيكير وش يسمونه - 00:19:16

ما يجوز لا يجوز للمرأة المعتدة ان تضع الصفرة والحمرة على شفايفها لا يجوز للمرأة المعتدة ان تضع الحنة مثلا كل ما هو من الزينة لا يجوز للمرأة المعتدة ان تستخدمه - 00:19:39

في ايام عدتها في ايام عدته هذا في عدة الوفاة فقط اما في عدة الطلاق الطلقة الاولى والثانية عليها ان تتجمل وان تظهر الزنا والجمال لعل ان الزوج يرجع ويتوب ويستغفر يقول وش زينها ليش انا مطلقها - 00:19:56

عشان يرجعها واضح ما في ما في ترك للتزين في العدة الا عدة الوفاة الا عدة الوفاة اربعة اشهر وعشرة. قال ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصف اذا معنى هذا الكلام - 00:20:16

انها تلبس ثوبا سادة. ها ايش معنى السعادة؟ يعني لون واحد واضح؟ لون واحد اسود كحلي المهم لون ليس فيه جمال ما هو اللون الذي ليس فيه جمال واللون السادة - 00:20:36

سواء كان رصاصي ولا كان اسود ايا كان. لا تلبسوا ثوبا مصبوغا. الثوب المصبوغ هو الثوب الذي فيه الوان متعددة صبغ بالوان متعددة قال الا ثوب عصب ها قال العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد - 00:20:54

البياض بانه من القطن والسواد صبغ اذا لاحظوا الان ما اجتمع فيه لونان اصل اللون والسواد صار لون واحد لان اصل النوم لا يعتد به وهو القطن او الكتان ما المنهي عنه؟ المنهي عنه ان يكون الثوب ذات لونين او ثلاث او اربعة مما يعد جمالا مما - 00:21:16

ايعد جمالا يعني مثلا تتزين باللباس لا المرأة المعتد عنها زوجها ممنوعة ان تتزين بالثياب تتزين بالثياب؟ لا حتى قال بعض الفقهاء ان المرأة المعتدة لا تشرب شيئا مزعفرا ها - 00:21:42

لا تشرب شيئا مزعفرا ولا شيئا مشربا بماء الورد ليش؟ قالوا هذا من التزين والتجمل للرائحة الطيبة والترفه عليها اظهار الحزن عليها اظهار الحزن قال ولا تكتحلوا ايها الاخوة ان هذا والله ليظهر ليظهره - 00:22:04

للمرأة ان كانت مؤمنة بالله واليوم الاخر يظهر لها عظيم قدر الزوج عليها هي لا تظهر الحزن على ابيها اكثر من ثلاثة ايام وعلى امي اكثر من ثلاثة ايام وعلى بنتي اكثر من ثلاثة ايام وعلى ولدها اكثر من ثلاثة ايام الزوج اربعة اشهر وعشرة ايام - 00:22:30

هذا دليل على عظيم حق الزوج على المرأة صحيح بعض الفقهاء يقولون لاجل ابراء الرحم طيب لكن اذا كانت يائسة لماذا تعتد اربعة

اشهر وعشرة ها بالاجماع اليائسة تعتد اربعة اشهر وعشرة - 00:22:52
بالاجماع الصغيرة تعتد اربعة اشهر. مثلا رجل تزوج من امرأة عقد عليها ولم يدخل بها فمات تعتد اربعة اشهر وعشرة. يلا خذوا وين ابراء الرحم؟ لا ابراء الرحم من الحكم وليست هي الحكمة - 00:23:11
وانما المقصود الاعظم هو اظهار حق الزوج ولهذا ينبغي للمرأة ان تتقي الله سبحانه وتعالى وان تطيع زوجها اعظم من طاعتها لامها وابيها كما ان المرأة المؤمنة تبحث عن بر امها - 00:23:32
وعن بر ابيها عليها ان تبحث عن بر زوجها اذا دخل الزوج ينجم ينبغي ان تكون مبتسمة اذا خرج الزوج تكون مبتسمة تسمع الزوج الكلمة الحلوة الجميلة ينبغي ان نعرف هذا الحديث عظيم ايها الاخوة - 00:23:48
قال ولا تكتحل. قالت ولا تكتحل. باي نوع من انواع الكحل طيب وظع الرموش؟ من باب اولى مع انها لا تجوز ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفاره - 00:24:09
ما معنى هذا الحديث يعني اذا اذا اصابها اصابتها الحيضة وطهرت من حيضتها هل معقول الان نقول لها بعد ما تحط شوية مسك وقت طهرها من الحيضة في موضع الحيض؟ الجواب لا - 00:24:30
لا تمسوا طيبا الا ها هذا استثناء يسمى. الا اذا طهرت نبذة يعني قطعة من قسط او اظفار في موضع الحيض فقط ليس الا حتى تبعد عن نفسها رائحة الدم فقط - 00:24:48
واضح حتى تبعد عن نفسها انبه على امر حتى مزيل العرق ذو الروائح الطيبة ليس للمعتدة ان تستخدمه تستخدم مزيل العرق الذي ليس فيه روائح كلامي واضح مزيل العرق الذي فيه روايح لا يجوز للمعتدة ان تستخدمه - 00:25:07
حتى في ايام حيضتها تظع على آآ اظفارها الالوان والاصباغ لا يجوز. لا يجوز هذه مسائل مهمة ايها الاخوة ثم فسر ابن قدامة العصر قال ثياب من اليمن فيها بياض وسواد. نعم يا محمد - 00:25:31
لا لا خلاص لو وضعت الحمل بعد لو وضعت الحمل بعد وفاة زوجها بساعة خرجت من العدة. فان قال قائل اين حق الزوج؟ نقول حق الزوج طار مع صرخات الام الوظع - 00:25:54
فان صرخات الام الوظع يسقط عن المرأة الاحداث واضح انت تقدر تأدي حق صرخة من صرخاتها وقت ولادتك ما تقدر فهذه الصرخة كانت لاجل مصلحة الزوج ايش مصلحة الزوج؟ ان جاب الولد خلاص راح حقه مع الولد - 00:26:12
نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها. افنكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله - 00:26:35
عليه وسلم لا مرتين او ثلاثة. كل كل ذلك يقول لا. ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر. وقد كانت اذا كن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول. فقالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا - 00:26:56
لبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به. فقل ما تفتض بشيء الا مات. ثم تخرج فتعطى بعض - 00:27:16
فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره. الحفش اي البيت الصغير وتفتض اي تدلك به جسدها  هذا الحديث يدلنا على ان المرأة اذا كانت في عدتها ليس لها ان تتعلل باي علة - 00:27:33
فتستخدم الزينة الجمالية سواء في الثياب او في الماكل والمشارب او في الطيب واضح ولا لا لماذا؟ تأملوا الى هذا الحديث. عن ام سلمة رضي الله عنها هند بنت ابي امية - 00:27:53
وام المؤمنين رضي الله عنها قالت جاءت امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها اذا الان هي في ايش في الاحداد ولا لا؟ في عدة - 00:28:09
وفاة الزوج هي في عدة وفاة الزوج وقد اشتكت عينها الان في عرفنا هذا ايش نسميه؟ ظرورة في عرفنا نسميه ظرورة والله عندها الام في العين. شنسوي الحين وقد اشتكت عينها كانوا في القديم الزمان اذا اشتكوا في العين كيف يعالجونها؟ ما عندهم علاج الا اما

يضعون كحل هذا العلاج - 00:28:24
كم واحد واما انهم يضعون آآ الصبر واما ان يضعون العسل واما يضعون التمر الشيء يضعونه في العين الادوية اللي عندهم فاحسن الادوية رقم واحد الكحل فلذلك قالت هذه المرأة - 00:28:48
وقد اشتكت عين افا نكحلها اي نضع الكحل في عينها لتطيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاث. لا لا لا كل ذلك هي تسأل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا هي تعيد والرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا - 00:29:08
وفي الثالثة قال صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشر يعني مدة يسيرة مدة يسيرة انتم الان تتربصن وتظهرن الحزن على الزوج انما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن في الجاهلية الان مقارنة اسمها - 00:29:32
اولا بين ان المدة يسيرة ثانيا بين المقارنة مع ما كان عليه في الجاهلية وقد كانت احداكن طبعا في الان جاهلية جديدة موجودة حتى في النصرانية المحرفة ان المرأة اذا مات انا زوجها ما تتزوج - 00:30:00
معناته انها تجلس طول العمر معتدة ما تتزوج وفي بعض الاعراف ان الزوجة تدفن مع زوجها حيا مع السلامة ها بعدين يقول لك الاسلام اربعة يا اخي بس اربعة اشهر هذي انما هي اربعة اشهر وعشرة - 00:30:20
بعد ذلك تفعل ما تشاء تتزوج تنقلع تسوي اللي تبي على راحتها ما لنا علاقة فيها خلاص اربعة اشهر وعشرة وهذا حق الزوج انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية الان هذا مثال - 00:30:41
النبي صلى الله عليه وسلم تذكرها بما كان عليه الجاهلية. ترمي بالبعرة على رأس الحول. البعرة هي رجيع الدابة رجيع الدابة تأخذ رجيع الدابة ثم ترميه بعد سنة وتقول الان خرجت من العدة - 00:31:00
لماذا ترمي البعرة؟ قالت زينب زينب بنت ام سلمة. راوية الحديث تفسر ما قصت البعرة على رأس الحوض وتبين ما قصة رأس القائها البعرة على رأس الحول تقول كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا - 00:31:20
الحفش البيت الصغير الضيق الحفش البيت الصغير الضيق ويكون في طرف من البيت اذا صح التعبير في عرفنا اليوم نسميه مثل المخزن في بعض البيوت خصوصا قديم انا الحين ما اذكر في الصباحية كان البيوت القديمة الصباحية اول ما بنوها كانوا حاطين في غرفة صغيرة عند الحمام مثل المخزن يحطون فيه الاغراظ - 00:31:43
ها ايه صحيح وبعض البيوت الان موجودة هذه الغرفة لكن يضعونها فوق الحمام الله يكرمكم فاذا الحفش يعني بعرفهم هم يسمونه حفشا بعرفنا حنا الغرفة الصغيرة التي تكون مخزن ومستودعا - 00:32:15
تدخل في هذه الغرفة التي لا انتبه الان لمشاكل الغرفة هذي اولا الغرفة هذي لا تهوية فيها ما فيها قوة ثانيا هذه الغرفة صغيرة ما يمكن انها تتحرك وتمشي فيها - 00:32:37
ثالثا انها لا تخرج من هذه الغرفة شتسوي تحفر حفرة في نفس الحرفة في نفس الغرفة سجن هذا كانها في السجن الله يكرمكم تقضي حاجتها في نفس الغرفة في حفرة صغيرة وتبول في نفس الغرفة ولا تخرج - 00:32:58
يعني عذاب ما بعده عذاب ولبست شر ثيابه لما تدخل قبل لا تدخل تلبس يعني شر الثياب شكلا وشر الثياب وصاخة يروحون يدورون شنو الثياب الوصخة اللي عنده؟ شنو الثياب القذرة اللي عنده يلبسونه اياه - 00:33:21
ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة تأملوا معي الان سنة لا تغتسل سنة لا تمس الطيب سنة لا تمس الماء وهي حاضت وماضت وسوت وحل وجالسة في مكانها لا تهوية - 00:33:42
اشلون ما تموت السؤال الحين شيء عجيب لان بالمساس يقل الاحساس. انت لو تدخل الغرفة هذي راح تموت بعد. بمجرد ما انت تشم الراية اهي ليش ما تموت؟ لانها مع مع الاستمرارية تتعود على الرائحة خلاص - 00:34:01
حتى تمر بها سنة بعد السنة وش يسوون فيها ثم تؤتى بدابة بعد سنة يشوفون دابة ما لها قيمة عندهم ولا لها وزن حمار او شاة او طير ايا كان عندهم شي ما له قيمة الناس ما يبونه فيها جرب فيها عرج فيها عوج المهم فيها - 00:34:19
شيء الناس ما يبونه ويروحون يدورون الحمار هذا الله يكرمكم او الشاة او الطير ويجيبون هذا الشيء وش ذنب هذا الطائرة

والحيوان ما ادري ما ادري سبحان الله العظيم فتفتظ به - 00:34:42
اشمعنى تفتظ به تاخذ الثياب اللي عليها الوسخة هذي اللي صار لها سنة تاخذ الثياب هذي تاخذ ثوبها وتقط الثوب الله يكرمكم على رأس الحمار او على رأس الشاة او على رأس الطائر. بمجرد - 00:35:01
ان الحمارة والشاة والطائر تشم رائحة الثياب تموت. تطيح مغشية عليه طيب هي ليش ما ماتت من كثرة المساس قل الاحساس؟ صار عندها مثل ما نسميها حنا بالتفاعل الكيمياوي التلقائي شيئا فشيئا تعودت خلاص - 00:35:17
تعودت قال فقلما تفتظ بشيء الا مات ليش يموت؟ من الرائحة الكريهة ثم تخرج فتعطى بعرة رجيع دابة يلا الان خذي هذي وقطي ها فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره بعد هذه هذه ان عاشت طبعا. والا فقد ذكر المؤرخون ان كثيرا من النساء كن - 00:35:36
متنا في العدة ليش  سجن اه اجباري عجيب ولا لا؟ وقل من تخرج وقل من تخرج ثم تعيش بصحة وعافية مو مصيبة الاسلام جاء واكرم انما نهاها عن الترفه والتزين فقط - 00:36:06
ولم ينهاها انها من مس الماء ولا من التطهر ولا من الاغتسال. اذا حاضت تغتسل وتتطهر وتأخذ شيئا ها نبذة من قسط او اظفار وتضع في اثر الدم هذا كله من اكرام الاسلام لها - 00:36:28
قال المصنف رحمه الله ابن قدامة الحفش البيت الصغير وتفتظ تدلك به جسدها تحط تاخذ ثوبه وتدلك راس الحمار ها بالثوبها وببدنها تموت الدابة. نسأل الله السلامة والعافية. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى كتاب اللعان. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان فلان ابن فلان قال يا رسول الله - 00:36:44
ارأيت ان لو وجد احدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ ان تكلم تكلم بامر عظيم. وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه. فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد - 00:37:13
قد ابتليت به فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات في سورة النور. والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظ وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها. ثم دعاها فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب - 00:37:33
الاخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب فبدأ فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ثم سن بالمرأة فشهدت اربعا - 00:38:00
بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها كان من الصادقين. ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب؟ ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك عليها. قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا ما - 00:38:26
ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها. وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها قوله رحمه الله كتاب اللعان اللعان آآ عند الفقهاء رحمهم الله هو اه ان - 00:38:56
يتهم الزوج زوجته بالزنا ثم لا يجد شاهدا الا نفسه ثم لا يجد شاهدا الا نفسه ولا تتم الشهادات فحينئذ يقسم بالله عز وجل اربع مرات انه صادق وفي الخامسة على الوصف الذي جاء في سورة النور - 00:39:16
هذا يحصل الاصل ان الزنا لا يثبت الا بامرين اما بالاقرار واما بشهادة اربعة رجال ولا تقبل فيه شهادة النساء اربعة رجال او الاقرار ولابد في الرجال ان يقروا بانهم رأوه يفعل الفاحشة - 00:39:41
والا فلو انهم قال احدهم ما رأيت يفعل الفاحش انما رأيته معه ما يعتبر هذا الزنا. كل هذا سدا لذرائع الدخول في اعراض الناس ووجوب الستر على المسلمين والمسلمة لو ثلاثة رأوا رجلا يزني بامرأة الواجب عليهم ان يسكتوا - 00:40:07
وان يستر الواجب عليهم ان يسكتوا وان يستروا الرجل عياذا بالله لو رأى مع امرأته رجلا بعض الناس عنده غيرة يقوم يقتلها ويقتل الرجل كما قال سعد بن معاذ يا رسول الله احدنا يجد مع زوجته رجلا فينتظر حتى يأتي باربعة شهداء - 00:40:28
والله لاظربن رأسه ورأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد؟ والله اني لا اغير منه وان الله لا اغير منه وهذا

دين الله. الله اللي شرع هذا الشيء خلاص - 00:40:57
لماذا؟ هنا سؤال شيء عجيب لماذا لم يشرع الاسلام للرجل ان يقتل زوجته اذا زنت او يقتل الرجل اذا زنا لان لو فتحنا هذا الباب كل انسان اراد قتل زوجته - 00:41:13
فيقتلها يقول لانها زنت وربما هو كاذب. كلما اراد انسان يقتل انسانا يأتي به الى بيته ويستدرجه ثم يقتله قال رأيته مع زوجتي كيف تستطيع ان تغلق هذا الباب فجاء الاسلام واغلق هذا الباب - 00:41:30
البتة لانه باب يؤدي الى سفك الدماء فقال لا يجوز حتى لو رأيت رجلا مع زوجتك لا يجوز ان تتهم الرجل بالزنا ولا ان تتهم المرأة بالزنا ما يجوز الان امامك خيارين - 00:41:51
اما ان تطلقها وتسرحها ومثل ما يقولون عندنا بالكويت ها صم بكم انه ادري كيف يقولون ها وخلاص انتهت السالفة وتستر عليها ورب العالمين جل في علاه ستير يحب الستر - 00:42:08
وتروح بيت انا اما تفضحها وتنشر ذلك على الملأ هذا خلاف المروءة اصلا لكن الان سؤال ان انت ان انت اردت ان تبين انها عياذا بالله زنت وجاء الى الحاكم ماذا يفعل - 00:42:22
يفعل ما امره الله سبحانه وتعالى كما في هذا الحديث ولذلك الله سبحانه وتعالى سهل الامر فالرجل اذا رأى مع زوجته ما يطلقها ويستريح خلاص انتهت المشكلة هي الله عز وجل آآ يستر عليها يتوب عليها ان تابت - 00:42:43
وانت الله عز وجل ما يعني حصر عليك النساء اما القتل والقتال هذا ليس من من شرع الله عز وجل في شيء اي نعم الغيرة النفسية شيء وشرع الله شيء - 00:43:02
يعني الانسان قد يكون في قلبه من الغيرة ما لا يستطيع ان يضبط نفسه مع الشرع فيلام فيلام لكن الواجب على الانسان ان يضبط نفسه مع الشرع ولذلك ايها الاخوة هذه مسألة عظيمة - 00:43:19
تأملوا معي انا اسألكم سؤال آآ من من اغير من رسول الله صلى الله عليه وسلم ها الله اذا ليس واحد من البشر اغير من رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح - 00:43:37
ها ومع هذا جاء في الحديث ان جارية لرسول الله صلى الله عليه وسلم جارية لرسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيت وهي رؤية مع رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اذهب اليها فان اقرت فاقتلها - 00:43:54
ان اقرت شوف الى الان النبي صلى الله عليه وسلم منضبط بالشرع كيف لا وهو امامنا وقدوتنا عليه الصلاة والسلام قال ان اقرت طيب ما اقرت ما يستطيعون يقتلونها ليش - 00:44:18
ما في شهود واضح المسألة يا اخوان هذه قضية مهمة ترى انا كنت ادرس في السجن يعني رأيت العشرات ما اقول واحد اثنين عشرات من الناس دخلوا السجن بسبب هذه القضية - 00:44:34
بسبب هذه القضية. ليش تدخل السجن عشان بنت الناس اه ما تسوى قد يقول يا اخي غيرتي يا اخي غيرتك ما هو بهكذا اظبط غيرتك بالشرع ما فيش ما في شك ان الرجولة شيء عظيم - 00:44:52
لكن لابد من تمام الرجولة ظبط الرجولة بالشرع من تمام الرجولة ظبط الرجولة بالشر اورد فيه المصنف رحمه الله عدة احاديث الاول من حديث عبدالله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما - 00:45:10
ان فلان ابن فلان وهذا من باب الستر ما ذكر الراوي والا معروف القصة هذي جرت مع من وخذ هذه الفائدة كل ما جاء في الروايات فلان ان رجلا ان فلانا - 00:45:27
ولم يذكر الاسم فذلك لان ذكر الاسم لا يتعلق به حكم وابهامه اولى من اعلانه. وابهامه اولى من اعلانه قال يا رسول الله ارأيت لو ان رأيت ان لو وجد احدنا امرأة على فاحشة كيف يصلح - 00:45:44
طبعا هذه القصة بعد نزول والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة هذه القصة بعد نزول هذه الاية ان تكلم تكلم بامر عظيم يعني اذا قال والله شفت زوجتي مع واحد - 00:46:08

صار قذف  وان سكت سكت على مثل ذلك. اذا سكت هم سكت على امر عظيم كيف يسكت على اه رؤيته لزوجته على الفاحشة. كيف يسكت؟ ماذا يفعل قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجب - 00:46:29
فيه دلالة على ان بعض الاسئلة لا ينبغي الجواب عليها بعض الاسئلة لا ينبغي الجواب عليه فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم - 00:46:47
فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. الايات فتلاهن النبي صلى الله عليه وسلم عليه بعدما وقعت الواقعة لانه قال فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به. قال بعض الشراح - 00:47:08
فيه دلالة على ان من سأل عن شيء ودندنة حوله يبتلى به من سأل عن شيء ودندن حوله يبتلى به  ولهذا اعيذكم بالله ان تسألوا عن اشياء من الفتن  وتدندن حولها فان ذلك سبب للوقيعة فيها - 00:47:33
بعض الناس يسأل عن الوسواس ما عنده سؤال الا عن الوسواس ما يأخذ مدة الا وقع في الوسواس هذا حقيقة بعض الناس يسأل عن مسائل معاصرة وكلما اجبته من اليمين جاءك من الشمال واذا جبته من الشمال جاءك من فوق - 00:48:02
ويدندن حولها ثم تتأمل في حاله اذا به قد وقع فيها اعرف رجل كان مقتنع تمام الاقتناع بانه لا يجوز السفر الى بلاد الكفار للسياحة وطالب علم وما زال يسأل الشيخ فلان والشيخ فلان والشيخ فلان وكلهم يفتونه بالتحريم - 00:48:23
ثم تفاجأ واجد به يأخذ زوجته ويسافر الى اوروبا يلا هذا يدل على ماذا؟ ان من دندن حول شيء يقع فيه احذروا هذا يا طلاب العلم وايضا فيه امر اخر - 00:48:52
وهو الحذر من الحذر من الريبة والشك فان ذلك سبب للوقوع فيه اذا ما وقع في قلب الانسان ريب وشك في حق زوجته مباشرة عليه ان يغلق الابواب المؤدية للريبة والشك. لا ان ينتظر حتى يقع ما يستريب فيه وما يشك فيه - 00:49:11
انتبه لهذه المسألة العظيمة وقع في قلبك ريب وشك ان زوجتك تخرج وتتأخر وقع في قلبك ريب وشك لا تدعها تخرج الا معك وتدخل الا معك سهلة المسألة ما يحتاج الى شيء - 00:49:42
على كل حال هذه مسائل لاصلاح البيوت ذكرت ذلك لذلك وليس متعلقا بفقه الاحاديث فيما يتعلق بالفقه قال آآ فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه ووعظه وذكره - 00:50:03
واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة فيه دلالة على استحباب ان يذكر الامام ان يذكر الامام اللاعنين ان يذكرهما بالله عز وجل ويعظهما حتى يتراجع عن التلاعن ويعترف احدهما بالحق - 00:50:26
فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها يعني هو متيقن هو ايش؟ متيقن ثم دعاها النبي صلى الله عليه وسلم فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة. في دلالة على ان الامام لا يستدعي المرأة - 00:50:45
مباشرة الا بعد علمه باصرار الزوج على اللعن الا بعد علمه باصرار الزوجة على اللعان. فقالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب  الان هذا حلف وهذا حلف لا بد ان يكون احدهما ايش - 00:51:05
كاذبا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. كيف صيغة القسم هكذا؟ يقول اشهد اهي اني من الصادقين فيما رميتها به - 00:51:27
اربع مرات يكرر هذه الشهادة اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميتها به وفي المرة الخامسة يقول اشهد الله اني استحق لعنة الله علي ان كنت من الكاذبين او يقول - 00:51:48
واشهد الله اني استحق لعنته ان كنت من الكاذبين اذا فعل هذه الشهادات الخمس الايمان الخمس وهنا مسألة متى يجب خمسة ايمان في اللعان خمسة ايمان لاثبات الحق وخمسة ايمان لدفع الحق - 00:52:14
ثم ثنى بالمرأة اذا الاول الرجل ثم المرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذب. تقول اشهد بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به اشهد بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني بي - 00:52:35
وفي المرة الخامسة والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين فتحلف وتقول اشهد بالله اني استحق غضبه ان كان فيما

رماني به من الصادقين طيب ثم فرق بينهما النبي صلى الله عليه وسلم. دل على ان اللعان فراق. دل على ان اللعان فراق - 00:52:58
ثم قال صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان احدكما كاذب قال منكما تائبون. وهنا قال وفي لفظ قال صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها يعني انتهى ما دام لا عند - 00:53:25
ومن هنا يقول العلماء رحمهم الله اللعان فراق ابدي وهذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم لا يجوز ان يتراجع الزوجان بعد اللعان. ولو بعدما تتزوج هي ايضا لا يجوز - 00:53:39
ليس للمتلاعنين ان يتراجعا ابدا واضح ليس للمتلاعنين ان يتراجع عبدا لكن اختلفوا هل اللي عانوا في نفسه فسخ وطلاق ام انه لابد من حكم الحاكم؟ الصحيح من اقوال اهل العلم - 00:53:56
ان اللعان في نفسه فسخ ان اللعان في نفسه فسخ لقوله صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله ما لي وين المهر اللي انا اعطيته واعطيتها ونفقت عليها - 00:54:17
فقال صلى الله عليه وسلم لا مال لك  شوفوا التعليل العجيب ها ان كان ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها اذا كان اعطيتها المال وانت صادق في رميك لها - 00:54:35
فهذا في مقابل ما حصل من الاستمتاع بها. وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها. شلون تكذب عليها وتاخذ بعد المهر هذا استدلال قياسي بديع من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى. نعم يا ابا ايوب - 00:54:50
ذكر بعض شراح الاحاديث وبعض المفسرين ان الحكمة في ذلك ان الرجال قلما يتلاعنون ويخافون من اللعن بخلاف النساء كثيرا ما يتلاعنون ولا يخافون من اللعن وانما يخافون من الغضب - 00:55:14
فناسب بالنسبة للرجال ان يكون الختم باللعن وبالنسبة للنساء ان يكون الختم بالغضب. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعنه رضي الله عنهما ان رجلا رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:36
فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين هذه المسألة الان اخرى من صور اللعان وهو ان الرجل عند الولادة يرى ان ابنه لا يشبهه البتة - 00:55:54
يعني مثلا هو ملامحه عربية ويرى ابنه ملامح اسيوية يرى ملامح ابنه من ملامحه الافريقية مثلا فهنا يأتي ويقول ان هذا ليس ابني اذا قال ان هذا ليس ابني فهذا الان لعان - 00:56:16
هذا انتفاء للولد وهو يدخل يندرج كانه يقول انك زنيت ولو ما رأى ولو ما رأى شيء كانه يقول انك زنيت فهنا ماذا يفعل الان اما ان يقر بالولد ويسكت - 00:56:36
واما ان يناعن ويقول نعم انها زنت هنا يأتي سؤال كيف يلاعنها على امر لم يرى. يقول اشهد بالله اني صادق في رميها. كيف ولهذا يقول العلماء ان هذا منزلة المظنة منزلة اليقين - 00:56:52
مع ان هذا ليس ليس يقينا لان الرجل ربما يذهب او ولده الى احد اخواله البعداء او الى احد اعمامه البعداء ما يدري نزعه عرق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:12
فاذا رأى رجل فاذا رمى رجل امرأته وانتفى من ولدها فماذا يفعل يقول امرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل طيب وقع اللعان الولد كيف يصير - 00:57:29
هو الان اصل اللعان كان الولد فهل سيرضى ان الولد ينسب اليه؟ ما يرضى. هو اصلا لا انا لاجل ولد فاقتضى بالولد للمرأة فيقال هذا فلان ابن فلانة فلان ابني فلانة. ولا ينسب الى ابيه - 00:57:48
اذا انقضى بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين. فاذا مات الملاعن وهو الزوج الولد لا يرثه شيء نهائيا لانه ليس بولده بولده وهو انتفى منه ولو ماتت هي الولد يرثها الولد يرثها. نعم - 00:58:09
قال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر. قال هل فيها من اورق؟ قال ان فيها لورق -

00:58:30
قال فانى اتاها ذلك؟ قال عسى ان يكون نزعه عرق. قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق اذا هذا الحديث فيه دلالة على ان مجرد التغاير في اللون او مجرد التغاير في الشكل ليس سببا مبيحا من الناحية الشرعية للعان - 00:58:50
وان كان ذلك مظنة لان هذا رجل من بني فزارة قال ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل؟ قال نعم قال فما الوانها؟ قال حمر - 00:59:12
قال هل فيها من اوراق؟ الاوراق هو الاحمر المائل الى السواد قال ان فيها لورقى قال فانى اتاها ذلك اجيب لك كلها حمر. هذا منين جاء فقال عسى ان يكون نزعه عرق - 00:59:28
يمكن واحد من ابائه وواحد من اجداده هكذا لان كل ابنه تلقح من لقاح واحد. اشمعنى هذا اختلف كل الابل تلقح بفحل واحد لماذا هذا تغير؟ لان هناك احد الاباء - 00:59:47
من هذا الفحل يختلف. قال عسى ان يكون نزاع عرق فقال صلى الله عليه وسلم وهذا عسى ان يكون نزاهه عرق فالغى فالغى النبي صلى الله عليه وسلم مفارقة اللون - 01:00:08
في ان يكون سببا لنفي الولد. نعم. قال عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام. فقال سعدون يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله - 01:00:23
ولد على فراش ابي من وليدته. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة. فقال هو لك يا عبد بن الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم تره سودة قط - 01:00:43
هذا الحديث فيه دلالة على ان الناس اذا تنازعوا في ولد فيكون لمن اختصم سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه وعبد ابن زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه - 01:01:01
انظر الى شرعية في الجاهلية قبل الاسلام عتبة ابن ابي وقاص دخل سواء كان هذا بزنا او كان ما يسمونه بنكاح الاستبظاع دخل على جارية لزمعة دخل على جارية لزمعة - 01:01:21
حملت فقبل ان يموت قال لاخيه سعد ابن ابي وقاص ان الجارية الفلانية انا حملتها فاذا جاء بالولد فهذا ابني فخذه وضمه اليك وربه على ما كان عندهم من عادات الجاهلية - 01:01:42
فلما ولدت واذا به يشبه يشبه عتبة ابن ابي وقاص اخو سعد ابن ابي وقاص وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من والدته - 01:02:01
هذه الجارية اللي كانت تباع وتشترى جارية ابي وابي كان دخل بها وهي ولدت على في بيت ابي على فراش ابي فنظر رسول الله الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة شبه ظاهر - 01:02:18
والغى الشبه وقعد قاعدة وهي الغاء الشبه واعتبار الاصل. ما هو الاصل؟ الاصل الولد للفراش الولد للفراش اذا هذا يؤكد الحديث السابق ان المفارقات اللونية والمفارقات الشكلية والمشابهات الصورية ليس لها اعتبار في النسب - 01:02:36
قال هو لك يا عبد بن زمع الولد للفراش وللعاهر الحجر العاهر يعني الزاني الحجر يعني ليس له شيء يروح يزني بجارية فلان ثم يقول انها حملت بابني وهذا ابني ليس لك شيء - 01:03:03
واحتجبي منه يا سودة طيب لماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحتجب سوداء بنت زمعة منه مع انها مع انه يعتبر الان ابن جارية ام ابيها سوداء بانت زمعة - 01:03:21
زوج ام المؤمنين رضي الله عنه السبب انه وجد هناك شبهة والقاعدة ان المحارم اذا وجد الشبهة فانها مقدمة في دفع المحرمية يعني مثلا جاك وحدة وقالت لك ترى انا ارظعتك من فلان - 01:03:39
والثانية قالت لك لا مو صيد ترى هذي تشذابة انت بالنسبة للنكاح تتجنب نكاح هذه المرأة. بالنسبة للمحرمية تتجنب مصافحتها

فهمتم الان القضية؟ فلابد الانسان يكون الفقيه بناء على هذا الحديث. نعم - 01:04:00
انتهى الوقت  طيب  نقف على هذا ان شاء الله عز وجل نكمل في السبت القادم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:04:20